

## تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة-462

سعد الشثري

يا جامع العلم نعم الذخر تجمعه. لتعدلن به درا ولا لا ذهبا وشدوه يديك به تحمد مغبته به تناول العلا والدين والحسب. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحرم - 00:00:00

جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متتكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم - 00:00:35

من شتى ا أنحاء العالم والتغلب على القيود الزمنانية والمكانية بدوروس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة واهلوا طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية - 00:01:07

والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دبليو دوت كيه اي يو هاتف صفر صفر تسعة ستة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان اثنان تسعة الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب خالق البشر من تراب وشاهد ان لا الله الا الله الكريم الوهاب وشاهد ان محمدًا عبد الله ورسوله الكريم التواب - 00:01:37

صلى الله عليه وعلى صحبه وعلى الله وعلى من سار على نهجه واقتفي اثره الى يوم المآب وبعد فمرحبا واهلا وسهلا بكم مشاهدينا في كل مكان اينما يصلكم صوتنا وصورتنا عبر هذه الشاشة المباركة في برنامجكم تيسير الفقه البرنامج - 00:02:14

الرجل الذي نستعرض فيه المسائل الفقهية بشكل ميسر مختصر نناقش فيه ابرز المسائل مع شيخنا وضيفنا يجيب فيه على تساؤلاتنا واسكالاتنا نعم مشاهدينا حياكم مرة اخرى ربنا وبياكم ضيفنا في هذا البرنامج معالي الشيخ الدكتور العلامة سعد بن ناصر الشثري. فبادئ ذي بدء نرحب بمعالي الشيخة اهلا وسهلا بكم معالي الشيخ. حياك الله - 00:02:31

وارحب بالمشاهدين الكرام. واسأل الله جل وعلا ان يتقبل منا ومنهم صالح الاعمال. اللهم امين. مشاهدينا في كتاب المناسك نحن معكم ولا زلنا نوالي حلقاتنا في هذا الكتاب العظيم وباب الحج والعمرة - 00:02:57

فنحن في مسائل النيابة وقد دخلنا فيها في الحلقة الماضية باذن الله جل وعلا نبتدئ باذن الله في هذه الحلقة حول مسألة النيابة وفيما يلي من الاسئلة. اول سؤال في هذه الحلقة - 00:03:14

في اشتراط النائب المنوب في الحج اه هل يشترط فيه ان يكون قد حج عن نفسه قبل ان يستناب او لا؟ تفضل يا شيخ. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف - 00:03:29

في الانبياء والمرسلين اما بعد الحج من الاعمال والعبادات التي تدخلها النيابة والحج عن الغير يقع على ثلاثة احياء اما ان يكون ذلك الغير ميتا فيجوز الحج عنه. واما ان يكون عاجزا فحين اذ يصح ان يحج عنه. واما - 00:03:43

ان يكون قادرا فالصواب انه لا يحج عن القادر كما تقدم ويشترط في النائب عدد من الشروط من ذلك ان يكون النائب من يصح له الحج عن نفسه فان كان النائب لا يصح ان يحج عن نفسه فانه لا يصح ان يكون نائبا عن غيره - 00:04:08

مثال ذلك غير المسلم لا يصح له ان يحج عن نفسه فلم يصح ان يكون نائبا عن غيره في الحج وهكذا المجنون لا يصح ان يحج عن نفسه ومن ثم لم يصح له ان يحج عن غيره - 00:04:32

لكن لو كان المحجوج لو كان النائب صغيرا في السن او كان آا النائب مملوكا الصواب من اقوال اهل العلم انه يصح ان يكون نائبا في

التطوع اذا تكرر هذا فهل يشترط - 00:04:50

في النائب ان يكون قد حج عن نفسه او اعتمر فيما سبق او يجوز للانسان ان يحج عن غيره وهو لم يحج هذه المسألة من مواطن  
الخلاف بين اهل العلم - 00:05:10

فذهب الامام احمد والامام الشافعي الى انه لا يكون الانسان نائبا عن غيره في حج او عمرة الا اذا كان قد اجى عن نفسه استدلوا على ذلك بما ورد في السنن من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يلبي يقول لبيك اللهم عش - 00:05:24  
تبصره فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شبرمة فقال اخ لي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل حججت عن نفسك؟ قال لا.  
قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة - 00:05:46

وهذا الحديث قد اختلف الرواة فيه. بعضهم رواه موقوفا على ابن عباس من كلام ابن عباس. وبعض الرواة رواه مرفوعا الى النبي  
صلى الله عليه وسلم ومن هنا تكلم اهل الحديث فيه ببعد ان يكون الخبر قد تكرر مرتين. اذ يبعد ان تحصل واقعة لشخص له اخ -

00:06:01

كن اسمه شبرمة مرتين في مرة في عهد النبوة ومرة في عهد ابن عباس. ولذا فالاظهر انها لم تقع الا مرة واحدة واغلب الرواة روه  
موقوفا على ابن عباس. ولذا فان الصواب انه موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما - 00:06:27

لكن ابن عباس كان مفتى الصحابة في المناسب وكانت فتاواه تشتهر في الامة ولم يوجد في الصحابة من يخالفه فكان اجماعا  
سكونيا وذهب الامام ابو حنيفة والامام مالك الى ان هذا الامر ليس بشرط. فيجوز للانسان الذي لم يحج عن نفسه عن نفسه قبل -

00:06:47

ذلك ان يحج عن غيره وقالوا بان النيابة عن النيابة في الحج قد وردت في احاديث سئل النبي صلى الله عليه وسلم فيها ولم  
يستفصل النبي صلى الله عليه وسلم جاءت امرأة منختها فقالت يا رسول الله ان فريضة الحج ادركت ابى شيخا كبيرا. فقال لها  
صلى الله - 00:07:09

عليه وسلم حجي عن ابيك وقال لابي رزين حج عن ابيك واعتمر. قالوا ولم يسأله هل حججت قبل ذلك او لا؟ ولم يستفصل منه فدل  
هذا قالوا فدل هذا على انه يجوز للانسان ان يحج عن غيره وان لم يحج عن نفسه. مع انهم قالوا - 00:07:35

احباب ان يقدم الانسان حجه عن نفسه على حجه عن غيره ولعل القول الاول اظهر لان هذا هو قول ابن مسعود ابن عباس وقد اشتهر  
في الصحابة ولم يوجد له مخالف. واما هذه - 00:07:55

الاحاديث التي ليس فيها استفصال فهي انما جاءت بالنسبة لناس سألا النبي صلى الله عليه وسلم وهم محرومون بالحج فدل هذا  
على انهم سبقا قد حجوا عن انفسهم. وان هذه الحجة التي هم فيها هي حج عن انفسهم. وان - 00:08:11

انهم يريدون ان يحجوا مستقبلا عن قرابتهم اذا تكرر هذا فان من حج عن غيره فان الحج يقع عن آا ان آا النائب ولا يقع عن  
المنوب عنه - 00:08:31

لانه لم يحج قبل ذلك ايضا من شروط النيابة في الحج ان تكون النيابة عن شخص واحد ولا يصح ان يشرك اكثر من شخص في  
النيابة عند جماهير اهل العلم. فمن حج عن ابيه وعن امه معا قيل لا تصح - 00:08:45

في ذلك ويقع الحج حينئذ عن الحاج الذي ناب غيره في الحج وبعض اهل العلم اشترط الا يحج عن الانسان في السنة مرتين قالوا  
لان هذا هذا الموسم من مواسم الحج قد اشتغل بحجية الاول. ومن ثم لم يصح لآخر ان - 00:09:04

ان يحج عن نفس الشخص فان آا المسلم لا يتمكن من اداء الحج في السنة الواحدة اكثر من مرة. فهكذا في النيابة فلا يصح ان يناب  
عن الشخص الواحد اكثر من مرة آا ومن هنا قالوا بان النائب الثاني يقع حجه عن - 00:09:28

استأنسوا في ذلك بقاعدة المشغول لا يشغل. وحج هذه السنة مشغول بحجية فالان عن الاول وبالتالي لم تقع حجة الثاني اه عن  
المنوب عنه وبعض الفقهاء اجاز اه ذلك ولعل من الاحوط الا يحج عن الانسان في - 00:09:48

سنة واحدة اكثر من مرة. هناك بعض الناس قد يكون عنده وقف او وصية آا يفضل منها امواله كثيرة وهو قد اوصى بان يحج عنه.

فيطلبون من اكثر من واحد ان يحج عن شخص واحد. فنقول الا - 00:10:13

في هذا الا يحج عنه الا شخص واحد. واذا فضل مال فانه يصرف في مصارف الحج. اما ان يحجج به اخرون او وان اه يدفع فيما يحتاج اليه الحجاج في اه تنقلاتهم او في مطاعمهم ومشاربهم واه نحو ذلك - 00:10:33

هكذا هل يشترط في آآ النيابة في الحج ؟ آآ الموافقة في الجنس فنقول لا يشترط ذلك فيصحيح للرجل ان يحج عن المرأة ويصح للمرأة ان تحج عن الرجل. فان امرأة قالت يا رسول الله ان فريضة الحج ادركت ابى شيخا كبيرا - 00:10:54

الا يستطيع الظعن. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها حجي عن ابيك واختلاف محظورات الاحرام بين الرجل والمرأة لا يؤثر حينئذ. اختلاف اه المحظورات لا يؤثر. فلو حجت المرأة - 00:11:14

لا يقال لها اتركي واجتنبي المخيط ولا يقال لها لا تغطي رأسك بل يجب عليها ان تغطي الرأس هكذا ايضا لو حجت لو حج الرجل فانه حينئذ يلزم لو حج الرجل عن امرأة فانه يلزم باجتناب - 00:11:30

محظورات التي يؤمر الرجال باجتنابها حال آآ الاحرام. مثال ذلك لا يجوز للمحرم عن امرأة ان غطي رأسه فان قال انا انما احرمت عن امرأة والمرأة يجوز لها ان تغطي رأسها قيل العبرة حينئذ بذات المحرم - 00:11:50

لا بالمنوب عنه في النسك. ومن هنا عليك ان تجتنب محظورات الاحرام المتعلقة بالرجال لا اه من الامور التي اشترطها بعض الفقهاء ان يكون النائب عدلا و قالوا لان النائب سيقوم بالدخول في اعمال قد يترتب عليها كفارات ويترتب عليها آآ - 00:12:10

واجبات قد لا يؤدي النائب تلك الواجبات. فيقال في مثل هذا الصواب انه يجوز لغير العدل ان ينوب وابتداء من نفسه عن اه غيره. واذا فعل شيئا من المحظورات تعلق بذمته هو لانه هو الذي فعل هذا - 00:12:38

ولا يتعلق بالمنوب عنه. اما لو كان هناك وصية او كان هناك وقف من اجل ان يحج عن انسان فحينئذ يختار الاعدل من الناس من اجل ان يتمكن هذا النائب من الدعاء للمنوب عنه وان - 00:12:58

تمكن من اداء النسك على اكمل الوجوه واتمها هكذا ايضا اشترط بعض الفقهاء الا يكون النائب من يستفيد من حجته في اموره الدنيوية. فيقولون الحج عن الغير عبادة وقربة ولا يصح للانسان ان يستعيض عن القربى بشيء من اموال الدنيا - 00:13:18

واما اذا اخذ مالا من اجل نفقة الحج في ذهابه وايابه فهذا يقولون جائز واكثر الفقهاء اجازوا للانسان ان يأخذ مالا على حجته ولو كان ذلك المال زائدا على نفقاته كما - 00:13:42

هو مذهب آآ طائفة من اهل العلم منهم مالك وابو حنيفة وجماعة يستدل على ذلك بما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله - 00:14:00

فمن هنا الصواب انه لا بأس ان يأخذ النائب مالا على حجته وان كان الاولى به ان يحتسب الاجر في مثل هذا والا يأخذ الا نفقاته فقط ومن هنا مسألة وهي - 00:14:16

هل اه يؤثر ذلك على حج الانسان ويؤثر ذلك على عمله؟ فنقول ينبغي بالانسان اذا اخذ اجرة ان ينوي بذهابه لتلك المواطن التقرب لله عز وجل. لانه يصل الى مواطن الدعاء فيها مستجاب. ويصل الى مواطن - 00:14:33

فيها اجر الانسان فالصلوة في مكة بمئنة الف صلاة فيما عداه. ويتمكن من عبادات لا يتمكن من فعلها خارج الموسم فهو يتمكن من الطواف بالبيت ويتمكن من الوقوف بعرفة ونحو ذلك. ومن هنا فان الاولى بالحاج عن غيره - 00:14:53

ان ينوي بهذا العمل ان التقرب لله جل وعلا ولا ينوي بذلك مجرد امور الدنيا لكن لو قصد به امور الدنيا فالصواب كما تقدم انه لا يلحقه حرج بذلك هنا مسألة وهي كيف يلبي النائب - 00:15:13

كيف يلبي النائب؟ آآ النائب آآ يلبي اما بتسمية آآ المنوب عنه في تلبيته فيقول اليك حجا عن فلان او ان ينوي بذلك بقلبه. فلو نواه بقلبه فانه حينئذ يجزئ - 00:15:36

وآآ بالنسبة لدعاء النائب ان دعا لنفسه او دعا للمنوب عنه او دعا لاخرين فالجميع في ذلك كما ان الحاجة لنفسه يدعو لنفسه ويدعو لاخرين كذلك لا يمتنع ان يقوم الحج ان يقوم الحاج بالنيابة - 00:15:55

عن غيره بالدعاء لنفسه او الدعاء لقرباته ولا حرج عليه في آآ مثل آآ ذلك هذا شيء من شروط آآ قيام الانسان بالنيابة عن آآ غيره في الحج هنا مسألة وهي ما اذا آآ كان الانسان يريد ان يحج عن والديه. حج عن الوالدين من اعظم القربات ومن افضل - [00:16:15](#) الاعمال الصالحة وهو من انواع البر عنهم. وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالحج عن الوالد لكن ايهمما يقدم ايهمما يقدم؟ جمهور اهل العلم قالوا يقدم من وجب عليه الحج منها. لو قدر ان احد والديه قد حج - [00:16:41](#)

والآخر لم يحج فحين اذ انه يحج عن من لم يحج سابقا. اذا اذا كان احد والديه قد وجب عليه الحج قدمه على الآخر. مثال ذلك ما لو كان الوالد مستطينا لكنه آآ لم يحج. والوالدة لم يجب عليها الحج. قيل قد - [00:17:02](#)

الحج عن والدك لتبرأ ذمته الحال الثاني اذا كان احد الوالدين لم يحج. والآخر قد حج فانه يقدم من لم يحج على من الحج سابقا والامر الثالث اذا تساواوا في ذلك قدم آآ الانسان والدته على والده. لأن الوالد - [00:17:22](#)

ها من الحق ما ليس للوالد. بل هو قد امر الله جل وعلا بالاحسان الى الوالدين وذكر بحال اه الام التي اه حملت الانسان كرها ووضعته كرها ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل من احق الناس بصحبتي - [00:17:45](#)

قال امك ثم امك ثم ذكرنا بعد ذلك آآ الاب. فدل هذا على ان حق الوالدة مقدم على حق الوالد في مثل اه ذلك. نعم. احسن الله اليك وبارك الله في علمك. شيخنا حفظك الله الاشتراط - [00:18:05](#)

النيابة اشتراط المال في الحج هل يجوز له ذلك ان يشترط مقابل مثلا؟ نعم الاشتراط على نوعين النوع الاول ان يشترط نفقات

الحج هذا جائز باتفاق اهل العلم لا حرج على الانسان فيه - [00:18:24](#)

النوع الثاني ان يشترط مالا زائدا عن نفقات الحج فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكرناه قبل قليل آآ احمد والشافعي يمنعون منه ومالك وابو حنيفة يجيزانه ولعل القول بالجواز ارجح لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله. نعم، بعض - [00:18:41](#)

حفظك الله واحسن اليك يعطي آآ النائب اه مالا مثلا يعطيه سبعة الاف ريال من اجل يحج في حملة معينة ثم هذا يأخذ المال فيحج مثلا بالفين ريال ويدخر الباقى هل يجوز فعله ذلك؟ نعم هذا على نوعين النوع الاول اذا كان سيرتبط على ذلك نقص في اعمال الحج - [00:19:06](#)

حييند يمنع منه والنوع الثاني اذا لم يترتب عليه نقص في اعمال الحج مثلا اعطاه سبعة الاف من اجل ان يحج متمتعا ومن اجل ان يقف في عرفة وان آآ يقف في عرفة من اول النهار. وان يبيت في منى ليلة عرفة - [00:19:28](#)

ان يكون يوم التروية في منى ونحو ذلك. فاقتصر على حملة تكاليفها اقل لا يذهبون الى عرفة الا آآ اخر ونهار يوم التاسع يكونون في الطائف مثلا ولا ينزلون الا في اليوم التاسع. فحينئذ قد تركوا اعمالا كثيرة لم يحجوا متمتعين - [00:19:51](#)

ولما اه يجلس في منى يوم التروية ولم يبيتوا بها ليلة عرفة ولم يجلسوا من اول النهار من من بعد الزوال في عرفة وحينئذ يقال مثل هذا لا يصح للانسان فعله. لماذا؟ لانه قد قصر في اداء الحج عن - [00:20:11](#)

يعنى الاعمال المستحبة الفاضلة التي يعظم بها اجر حج الانسان. اما اذا كان لا يترتب عليه النقصان من شيء من اعمال الحج. وانما يترتب عليه النقصان من نفقة الانسان او كيفية تنقله - [00:20:31](#)

او نحو ذلك فحين اذ لا حرج على النائب في مثل هذا مثال ذلك اذا اعطاه سبعة الاف ليحج بالطائرة وليختار الحملة التي تكون في قربة من الجمرات.وليختار وسيلة النقل المناسبة لكنه اختار حملة - [00:20:51](#)

اقل تبيت في منى لكنها اه تذهب الى مكة بواسطة السيارات وتتنقل بواسطة الاقدام ونحو ذلك فنقول هذا جائز. لماذا؟ لانه لم ينقص من اعمال الحج. وانما انقص من بعض الامور الدنيوية. جميل. شيخنا حفظك - [00:21:11](#)

طبعا نكون بهذا السؤال قد خلقتنا هذه وبهذه الاجابة قد خلقتنا اسئلتنا. اسأل الله عز وجل ان يوفق شيخنا لكل خير وان يشكرا على ما قدم واسأله سبحانه ان يرفع مقامه ووالديه وزوجه وذريته والمسلمين في عليين. وان ينفع بعلمه الاسلام والمسلمين. شكرنا لكم متابعينا على - [00:21:31](#)

متابعكم لنا عبر القناة اسئله سبحانه وان يوفقنا واياكم لما فيه خيري الدنيا والآخرة. وان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. تابعونا لن يستكمل ما بقي معنا في كتاب المناسك في الحلقات القادمة باذن الله اسئله ان يبقينا واياكم على خير. شكرنا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:21:51

جامعة المعرفة العالمية صرحت تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال بأساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بأفضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم - 00:22:11

من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمنية والمكانية بدوروس تسجيلية و مباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثرب من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة تؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية - 00:22:42

والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دبليو دوت كيه اي يو هاتف صفر صفر تسعة ستة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان اثنان ولا ذهبا. اشدد يديك به تحمد مغبته. به تنا - 00:23:12 العلا والدين والحسبا. قد يجمع المرء مالا ثم يسلبه عما قليل ويلقى الذل والحرم وجامع العلم مغابوطا به ابدا فلا يحاذر منه الفوت والسلب - 00:23:52